

سنن البيهقي الكبرى

9814 - فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر ثنا شعبة فذكره بإسناده إلا أنه قال ٧ خمس يقتلن في الحل والحرم الحية والعقرب ثم ذكر البواقي وكأن رواية أبي داود الطيالسي أصح لموافقتهما سائر الروايات عن عائشة وابن المسيب إنما روي الحديث في الحية والذئب مرسلًا وذلك يرد إن شاء الله

□